

Distr.: General
1 May 2020
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون
البند 158 من جدول الأعمال
تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولاً - مقدمة

- 1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (A/74/726). واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في التقرير، بممثلين عن الأمين العام قدموا إليها معلومات وإيضاحات إضافية اختتمت برودود خطية وردت في 30 آذار/مارس 2020.
- 2 - وأنشأ مجلس الأمن ولاية بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا بموجب قراره 1509 (2003). ومدد المجلس، في قراره 2333 (2016)، الولاية لفترة أخيرة تمتد حتى 30 آذار/مارس 2018. وطلب المجلس أيضاً إلى الأمين العام أن ينتهي بحلول 30 نيسان/أبريل 2018 من سحب مجمل عنصرى البعثة العسكرية والمدني، باستثناء ما يكون مطلوباً لإتمام تصفية البعثة (المرجع نفسه، الفقرة 1).

ثانياً - التصرف النهائي في الأصول

- 3 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أن التصرف في أصول البعثة استرشد بالبند 5-14 والقاعدة 105-23 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. ووفقاً لقرار الجمعية العامة 313/73، يقدم التقرير معلومات عن الأصول التي جرى التصرف فيها قبل بداية فترة التصفية (تموز/يوليه 2017 - آذار/مارس 2018) وبعد بداية فترة التصفية (نيسان/أبريل - حزيران/يونيه 2018) (المرجع نفسه، الفقرة 14 والمرفق).



الرجاء إعادة استعمال الورق



4 - وقد جرى التصرف في أصول البعثة، التي يبلغ إجمالي قيمتها 72 630 300 دولار، في 30 حزيران/يونيه 2018 وفقا للجدول 1 أدناه (المرجع نفسه، الجدول 3).

الجدول 1

التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فئة الأصول	قيمة الاقتناء	النسبة المئوية	القيمة المتبقية
المجموعة الأولى: الأصول المنقولة إلى بعثات أخرى لحفظ السلام أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، لتخزينها مؤقتا	23 580,5	32,5	15 630,4
المجموعة الثانية: الأصول التي جرى التصرف فيها في منطقة البعثة			
الأصول المباعة	18 735,0	25,8	1 881,9
المجموعة الثالثة: الأصول المشطوبة/المفقودة	8 644,3	11,9	1 232,1
الأصول المهداة إلى حكومة ليبيريا	20 183,0	27,8	2 692,6
الأصول المهداة إلى المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الربحية	1 487,5	2,0	272,4
المجموع	72 630,3	100,0	21 709,4

5 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المجموعة الثالثة تشمل أصولا مشطوبة أو مفقودة يبلغ إجمالي قيمتها 8 644 300 دولار (القيمة المتبقية المقابلة هي 1 232 100 دولار)، وهو ما يمثل 11,9 في المائة من إجمالي قيمة اقتناء أصول البعثة. وزُودت اللجنة، بناء على طلبها، بالجدول 2 أدناه، الذي يقدم مقارنة بين الأصول المشطوبة أو المفقودة في البعثات المنتهية مؤخرا.

الجدول 2

الأصول المشطوبة أو المفقودة في البعثات المنتهية مؤخرا

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البعثة	فئة الأصول التي جرى التصرف فيها			
	الأصول المشطوبة	الأصول المفقودة	قيمة الاقتناء	النسبة المئوية
بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا	5 251,0	23,1	57,2	0,3
بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد	24 091,4	18,9	407,4	0,3
بعثة الأمم المتحدة في السودان	38 416,7	13,1	3 022,8	1,0
بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي	2 814,0	8,2	32,4	0,1
عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	29 261,1	25,3	747,6	0,6
بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	22 789,7	15,1	782,5	0,5
بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	8 388,2	11,5	256,1	0,4

6 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن شطب الأصول أو فقدانها في إطار المجموعة الثالثة قد يعزى إلى عوامل خارجية (حوادث أو أعطال أو فقدان أو سرقة) أو قد يكون مرتبطاً بقرارات إدارية داخلية (البلى والاستعمال أو الفائض أو الأصول التي لا جدوى من إصلاحها من الناحية الاقتصادية). وتبين المعلومات المقدمة إلى اللجنة أنه قبل بداية فترة التصفية، كانت العوامل الداخلية، ولا سيما البلى والاستعمال العاديان والفائض، تمثل نحو 80,5 في المائة من الأصول المشطوبة للبعثة. وبعد بداية فترة التصفية، بلغت هذه النسبة 86,6 في المائة، بما في ذلك نسبة 71,6 في المائة مصنفة على أنها فائض، وهي الممتلكات التي تُعرّف بأنها أي ممتلكات غير لازمة لبعثات حفظ السلام الحالية والمقبلة، أو أي كيان آخر تابع للأمم المتحدة، أو قاعدة الأمم المتحدة للجستيات في برينديزي، إيطاليا. وردا على استفسار عن مستوى مشتريات البعثة خلال مراحلها النهائية، أبلغت اللجنة بأن المقتنيات قد بقيت في أدنى مستوى على الإطلاق بالاعتماد على المخزون وإلغاء بعض المشتريات خلال السنة الأخيرة من العمليات. وتشدد اللجنة الاستشارية على أهمية أن تخفف البعثات من أثرها إلى أقصى حد ممكن خلال المراحل النهائية من عملياتها، وذلك لتيسير التصرف في الأصول في مرحلة التصفية.

7 - وتمثل الأصول المهداة إلى حكومة ليبيريا والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الربحية، التي يبلغ إجمالي قيمة اقتنائها 21 670 500 دولار (القيمة المتبقية المقابلة هي 2 965 000 دولار)، ما نسبته 29,8 في المائة من إجمالي قيمة اقتناء أصول البعثة. ويشير الأمين العام إلى أنه لم يكن من الممكن التصرف في غالبية الأصول المهداة بأي طريقة أخرى، وكانت في حالة ملائمة لإهدائها إلى الحكومة (المرجع نفسه، الفقرة 5). وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن معدات البث الإذاعي التابعة للبعثة قد نُقلت إلى الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا للتمكين من إنشاء منبر إعلامي إقليمي. وقدمت البعثة أيضا الدعم في بدء العمليات الإذاعية وفي المرحلة الانتقالية. وأبلغت اللجنة أيضا بأن التسليم يُنظر إليه على أنه مثال إيجابي على التعاون بين المنظمات، مما يزيد من تعزيز ولاية الأمم المتحدة بموجب الفصل 8 من ميثاق الأمم المتحدة. وترحب اللجنة الاستشارية بنقل محطة البث الإذاعي التابعة للبعثة إلى الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وتشجع الأمين العام على تحديد فرص مماثلة في سياق التصرف في الأصول في المستقبل، مع التقيد التام بالقواعد والأنظمة ذات الصلة. وتناقش اللجنة كذلك التصرف عن طريق الإهداء في تقريرها عن التصرف في أصول بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (A/74/829).

8 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن التحديات وأفضل الممارسات فيما يتعلق بالتصرف في الأصول، بما في ذلك ما يتصل منها بعمليات إغلاق البعثات التي جرت مؤخرا، ترد في دليل عام 2019 للقيادة العليا بشأن إغلاق الكيانات الميدانية. غير أن اللجنة طلبت معلومات عن أفضل الممارسات والتحديات المحددة التي صودفت في التصرف في أصول بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، ولكنها لم تزود بها. وتشدد اللجنة الاستشارية على أهمية توثيق وتحديث وتبادل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات الناشئة عن التصرف في الأصول في الآونة الأخيرة، وتأمل أن تُدمج بالكامل في عمليات إغلاق البعثات في المستقبل (انظر أيضا A/74/737، الفقرات 60-61، و A/65/748، الفقرة 11). وترى اللجنة أيضا أن التقارير المقبلة عن التصرف في الأصول ينبغي أن تتضمن معلومات عن التحديات وأفضل الممارسات ذات الصلة.

- 9 - وأبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأنه على الرغم من أن عمليات التصرف في الأصول تسترشد بالمبادئ التوجيهية والممارسات السابقة، فإنه لا توجد قائمة بالمعايير المحددة لتقييم مدى نجاح عملية التصرف النهائي في أصول بعثة حفظ سلام منتهية. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام وضع هذه المعايير من أجل تقييم العمليات النهائية للتصرف في الأصول في بعثات حفظ السلام المنتهية، لكي تنظر فيها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين.
- 10 - وفيما يتعلق بمسألة الوضع المالي للبعثة، وهي من المسائل ذات الصلة، أبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن مجموع المبالغ التي قُسمت على الدول الأعضاء كأندية مقررّة لتغطية تكاليف البعثة منذ إنشائها قد وصل في 13 آذار/مارس 2020 إلى 8 015 707 000 دولار. وبلغ مجموع المدفوعات المقبوضة حتى التاريخ نفسه 8 006 649 000 دولار، ويتبقى بذلك رصيد غير مسدّد قدره 9 058 000 دولار. وعلاوة على ذلك، لم يكن لدى البعثة حتى 20 آذار/مارس 2020 أي مطالبات معلقة أو التزامات غير مصفاة تتعلق بتعويضات الوفاة والعجز.

ثالثاً - الاستنتاج

- 11 - يرد الإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه في الفقرة 15 من تقرير الأمين العام. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علماً بتقرير الأمين العام، مع مراعاة تعليقاتها وتوصياتها الواردة أعلاه.